

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

24841 - لأن أعطي أخا في □ درهمًا أحب إلي من أن أتصدق بعشرة ولأن أعطي أخا في □
تعالى عشرة أحب إلي من أن أتصدق على مسكين بمائة .
(ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن أبي جعفر معصلا)